

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/٦

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨ ب)

بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م^٢

الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا

والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦
بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء
تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء
إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط
من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة
على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على
الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى
بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانا
شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على
الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦ بين هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة والسيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والسيدة/ ناهد أحمد
عبد الكريم محمد الحارونى لقطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة (٢١٠٥٠٠م^٢)
الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى
بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والسيدة/
ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى والموقع من المهندسة/ كاميليا محمد كامل ،
وكيلاً عن المالك الوارد برقم (٤٢١٨٢٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٣١ بشأن استصدار
القرار الوزارى واعتماد التخطيط والتقسيم بقطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة
(٢١٠٥٠٠م^٢) بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر والمرفق طيه بعض المستندات اللازمة لاستخراج القرار الوزارى
باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى الطالب المقدم من السيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والسيدة/
ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى والموقع من المهندس/ كاميليا محمد كامل ،
وكيلاً عن الملاك الوارد برقم (٤٢٣٥٠٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ والمرفق به عدد (٧)
لوحات من المخطط التفصيلى للمشروع والتعهدات اللازمة للاعتماد واستصدار
القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات المؤرخ ٢٠٢٠/١١/٢١ لجهاز مدينة
٦ أكتوبر مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإفادة بكامل
موقف قطعة الأرض (مالى - عقارى - تنفيذى - قانونى) ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٥ ؛
وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢ نظير
المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ؛
وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢٤٩١٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٥
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التنقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض ؛
وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لهما قطعة الأرض بالموافقة على
استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً
للطالب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر
بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ،
٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل
عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ
من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع
إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م ٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٠ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

قـــــــــرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م ٠٥٠٠ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٦/٦/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع منهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - يلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - يلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - يلتزم المخصص لهما بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - يلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

مادة ٩ - يلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى المرفق

باعتقاد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة ٢م١٠٥٠٠

بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٢٠)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة للسيد/ محمد نجيب على محمد

والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني ،

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ٢م١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١ - الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٥٢٤٧ أى ما يعادل ١,٢٤٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأراضى F.P ٢م٥٦٧ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات F.P بمساحة ٢م٨ أى ما يعادل ٠,٠٠١٩ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٧٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢م١٨٥٩ أى ما يعادل ٠,٤٤٢٦ فدان وتمثل نسبة (١٧,٧٠٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م٢٨٠٠ أى ما يعادل ٠,٦٦٦٧ فدان وتمثل نسبة (٢٦,٦٦٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢م٥٨٦ أى ما يعادل ٠,١٣٩٥ فدان وتمثل نسبة (٥,٥٨١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٤٧م أى ما يعادل ١,٢٤٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧١%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٥٦٧م^٢ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢٤%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى F.P	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	بدرج + دور أرضى + دور أول
٢	٥٦٧,٠٠	١٧٠,٠٠	٣٠,٠٠	فيلات متصلة	٢	
٣	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
٤	٥٨٥,٠٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٠٠	فيلات متصلة	٢	
٥	٥٨٥,٠٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٠٠	فيلات متصلة	٢	
٦	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
٧	٥٦٧,٠٠	١٧٠,٠٠	٣٠,٠٠	فيلات متصلة	٢	
٨	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
٩	٣١٠,٥٠	١٠٣,٥٠	٣٣,٣٣	فيلات منفصلة	١	
١٠	٣١٠,٥٠	١٠٣,٥٠	٣٣,٣٣	فيلات منفصلة	١	
الإجمالى	٥٢٤٧,٠٠	١٥٦٧,٠٠			١٨	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥%) للفيلات الشبه متصلة ، و(٤٠%) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥%) .

(ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح لا تزيد على (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضى) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(هـ) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على (٢٥٠م) مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦م) وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على (١٥٠م) وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(و) المسافة من البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود لأراضى الفيلات : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الوحدة على ٢٩م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً/فدان - والكثافة السكانية المحققة ٣١ شخصاً/فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :

النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع	المساحة المبنية بالمترا المربع	البيان
١٤,٩٢٤ %	١٥٦٧,٠٠	الإسكان F.P
٠,٠٧٦ %	٨,٠٠	البوابات وغرف الأمن F.P
١٥ %	١٥٧٥	الإجمالي

عنهم بالتوكيل

كاميليا محمد كامل إسماعيل

الإشتراطات العامة


- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات أو مخازن غير تجارية) .
- ٢ - يلتزم الملاك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣ - النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - يتولى السيد/ محمد نجيب على محمد والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد ، على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧ - يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩ - يلتزم الملاك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - يتولى الملاك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - يلتزم الملاك بالبرنامج الزمنى المقدم منهم والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤ - يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ
عنهم بالتوكيل

طرف أول
(إمضاء)

كاميليا محمد كامل إسماعيل



مخطط الموقع العام للمشروع

جدار

كوت الارتفاع

توزيع طبقات السكنية لطابق الأرضي

الارتفاع	المساحة	عدد الوحدات
1.00	1000	10
2.00	1000	10
3.00	1000	10
4.00	1000	10
5.00	1000	10
6.00	1000	10
7.00	1000	10
8.00	1000	10
9.00	1000	10
10.00	1000	10



موقع المشروع بالمدينة الجديدة

توزيع المساحات السكنية لطابق الأرضي

نوع الوحدة	عدد الوحدات	مساحة الوحدة (م ²)	مساحة الوحدة (م ²)	مساحة الوحدة (م ²)
1	48	124.9173	124.9173	5997.7304
2	36	36.5678	0.58667	2092.050
3	17	70.52	0.4226	1808.72
4	0	0.7682	0.0019	8.50
5	1	5.8912	0.1325	386.00
6	1	10.02	2.5	10500.00

توزيع المساحات السكنية لطابق الأرضي

نوع الوحدة	عدد الوحدات	مساحة الوحدة (م ²)	مساحة الوحدة (م ²)	مساحة الوحدة (م ²)
1	48	124.9173	124.9173	5997.7304
2	36	36.5678	0.58667	2092.050
3	17	70.52	0.4226	1808.72
4	0	0.7682	0.0019	8.50
5	1	5.8912	0.1325	386.00
6	1	10.02	2.5	10500.00

اسم المشروع	موقع المشروع	الجهة الممولة	الجهة المنفذة	تاريخ البدء	تاريخ الانتهاء	ملاحظات
1	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
2	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
3	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
4	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
5	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
6	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
7	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
8	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
9	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤
10	م/ شريف جدي	م/ محمد جمال حمد	م/ شريف جدي	م/ ١٤	م/ ١٤	م/ ١٤

كشافة الإسكندرية

تحت إشراف وزارة الشباب والرياضة
محافظة الإسكندرية

م/ شريف جدي



م/ شريف جدي

تحت إشراف وزارة الشباب والرياضة
محافظة الإسكندرية

م/ شريف جدي

م/ شريف جدي

م/ شريف جدي

م/ شريف جدي

م/ شريف جدي



م/ شريف جدي